رابط المادة على منصة باحث

شرح نظم نخبة الفكر الشيخ نادر العمراني

الكراسي العلمية لعلماء ليبيا | شرح نظم نخبة الفكر | الشيخ نادر العمراني | الدرس : 03

نادر العمراني

برعاية شركة ليبيانا. للهاتف المحمول علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني به في العلم طريقا للافضل. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل - 00:00:00

فما لهم عقل يبني بالعلم طريقا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. ما زال آآ حديث الناظم رحمه الله - 00:00:28

مستمرا حول طرق التحمل. وقد سبق ان ذكر لنا الناظم الطريقة الاولى وهي الطريقة الاعلى في تحمل وللحديث واخذه وهي السماع من لفظ الشيخ. ثم ذكر لنا الطريقة الثانية وهي طريقة - 00:00:48

العرض على الشيخ والقراءة عليه. بان يكون الطالب هو القارئ والشيخ يسمع فاذا اخطأ صوب له والا اقره على ذلك. والطريقة الثالثة وهي طريقة الاجازة وهي كما سبق معنا اسم جملي يأذن به الشيخ للتلميذ في ان يروي عنه مروياته. وآآ - 00:01:08

قد ذكر الناظم رحمه الله وسائل او صيغ التعبير عن هذه الطريقة. كما سبق معنا ان فكل طريقة من هذه الطرق لها صيغ للتعبير او للدلالة على ان الراوي قد تحمل بواحدة من هذه - 00:01:38

فمسلا من سمع يؤيه ان ان ينقل او ان يعبر سمعته حدثني وحدثنا واخبرني واخبرني ومن عرض او قرأ على الشيخ له اما ان يستخدم لفظة قراته على فلان ما من او قرأ على فلان وانا اسمع ولو ان يستخدم صيغ التحديث والاخبار مقيدة بالقراءة - 00:01:58

او فيقول حدثني فلان قراءة عليه اخبرني فلان قراءة عليه او له ان يستخدم قال الاخباري مجردة كأن يقول اخبرني مطلقا ويكون تكون دالة على القراءة وحصل خلاف في استخدام - 00:02:28

حدثني اما الاجازة فقد ذكر الناظم رحمه الله ان المتأخرين اصطلحوا على استخدام لفظة انبأ فقال ولفظ انبأ وفي الاجازة فقل انبأني ولفظ انبأ كلفظ اخبرا عند سوى من عصمه تأخر - 00:02:48

هذه الصيغة الاولى التي يستخدمها من اخذ بالاجازة. الصيغة الثانية وهي افضل التصريح بالاجازة فقط قال اجازني فلان هذه فيها تصريح بالاجازة فهي افضل. وكذلك قال او شافهني هذا والمتأخرون يستخدموا ايضا لفظة عن. اليوم ذكر لنا لفظين - 00:03:08

اخرين يستخدمهما الرواة اذا تحملوا بالاجازة. وسبق معنا ان الاجازة اما ان تكون ملفوظا بها او مكتوبة فالاذن ان يأذن لك شيخك في الرواية عنه في الرواية عنه اما باللفظ فيقول اجزتك - 00:03:38

رواية كذا او اجزت لك ان ترمي عني الحديث الفلاني او الكتاب الفلاني. الصورة الثانية ان يكتبها كتاب دون لفظ. قال الناظم واطلقوا فيما يكون كاتبة شيخ بها اخبرنا مكاتبة - 00:03:58

يعني اذا كان شيخك شيخك قد كتب لك هذه الاجازة مكتوبة دون ان يتلفظ بها فلك ان حدث عن او تعبر عن هذه الطريقة بان تقول حدثنا فلان مكاتبة السامع انه اخبرك بها عن طريق الاجازة المكتوب. فاذا كانت الاجازة منطوقا بها - 00:04:18

ففي الذي يكون شيخ شافها المقصود شافه لفظا اي شافه بالاجازة بان نطق بالاجازة فقال اجزت لك ان تروي عني مرضياتي فله ان يقول اخبرنا مشافهة. اذا اذا قال اخبرني مكاتبة او اخبرني مشافهة فهي اجازة. ولا تغرنك كلمة اخبرنا ولا - 00:04:48

شافها لان المقصود بها الاجازة. وسيرطر الشارع ان بعض اهل العلم ومنهم العراقي كرهوا مثل هذا اللفظ خشية ان يلتبس بغيره. لان

السامع اذا سمعك وانت تقول اخبرني مشافهة ظن انه سمع - 00:05:18
مباشر ولهذا كره بعض اهل العلم. اذا واطلقوا اي المحدثين فيما يكون كاتبه يعني فيما في الحديث الذي يكون شيخك قد كاتبك به كاتبك بهذه الاجازة وليس المقصود كتب تلك الحديس بل كتب اليك الاجازة. كاتبه بها وليست به كاتبه بها يعني كتب اليه بالاجابة - 00:05:38
اما اذا كان الحديث فهو كاتبه شيخ به. فاذا المقصود هو هو الاجازة يقول اخبرنا مكاتب. واذا كانت الاجازة متلفظا بها وهي ما عبر عنها. وفي الذي يكون شيخه شيخ - 00:06:08
شافه لفظا بها يعني متلفظا حال كونه متلفظا بهذه الاجازة وليست مكتوبة فقل اخبرنا مشافهة نعم. قال الشارح رحمه الله تعالى الضمير في بها الاولى والثانية عائد على الاجازة. يعني في قوله كاتبه شيخ بها. اي كاتبه شيخ بهذه الاجازة - 00:06:28
وفي الثانية شيخ شافه لفظا بها اي شيخ كتب اجازه مشافهة نعم. والباء في الاولى متعلقة بكاتبة وفي الثانية بشافهة. شافه بها او مقوم شافه بها هنا الثانية اما ان تكون متعلقة بشافه او - 00:06:55
فيكون التقديم شافه شيخ بها او شيخ شافه حال كونه متلفظا بها ان اعرب لفظا مصدرا وبه او بلفظ اخبر. اعرب اعرب او بلفظ آآ ان اعرب حالا وبلفظ وبلفظا وبلفظا ان اعرب حالا. يعني لفظا حال كونه متلفظا بها. نعم. انا عندي او بلفظ - 00:07:22
اعرب حالا. وبلفظي اخبر ان اعرب حالا. ما هي وبلفظا؟ يعني هي تكون ما فيش اخبار يعني يعني اطلق المتأخرون وهم من بعد الخمسمائة المكاتبة في الاجازة المكتوبة بها فيقولون كتب لي - 00:07:52
او الي او اخبرنا فلان مكاتبة او كتابة او في كتابه. يعني هذه الالفاظ وان كان ظاهرها انه كتب اليه رسالة فيها ذكر هذا الحديث لكن الواقع ان المقصود مثل هذه الالفاظ انه كتب اليه بالاجازة وانها اجازة مكتوبة. سيأتي معنا في في واحدة من الطرق التي - 00:08:12
تأتي وهي المكاتبة انها بنفس التعبير سيعبر بكتب الي وكتب لي واخبرني مكاتبة. نعم. والمتقدمون لا ايطلقون الكتابة الا على ما كتب به الشيخ الى الطالب من الحديث. يعني اذا عندنا مكاتبتان مكاتبة - 00:08:37
اجازة ومكاتبة للحديث بعينه. فمثلا لو ارسل لك رسالة وقال اجزت لك ان تروي عني صحيح البخاري يجوز لك اذا رويت عنه اي حديث من صحيح البخاري ان تقول كتب الي فلانا بكذا. والمقصود اجازة - 00:08:57
وايضا الطريقة الثانية ان يكون الامر كتابة يعني كتب اليك الحديث بعينه او بنفسه فلك ان تروي عنه هذا الحديث وتقول كتب الي فلان. المتقدمون وكما قال الشارح وهم من قبل المئة المئة الخامسة - 00:09:17
ما قال كتب الي فالمقصود انه كتب اليه الحديث بعينه. وهو موجود في صحيح البخاري وغيره كتب الي فلان. اما المتأخرون بعد المئة الخامسة اذا اطلقوا كتب الي فيعنون بها الاجازة - 00:09:37
من المتأخرون صاروا يستخدمون كتبة الي وانبأني وعن وهذه الالفاظ الثلاثة دلالتها المتقدمين بغير ذلك. نعم. سواء اذن له في روايته ام لا. ولا يطلقونها فيما اذا كتب اليه بالاجازة فقط - 00:09:57
واطلق المتأخرون ايضا المشافهة في الاجازة التي يشافه بها الشيخ تلتبس بالسماع من لفظ الشيخ. لانك اذا كنت اخبرني مشافهة ظننا انه شافه بهذا في الحديث نعم. وهو المقصود ان شافها بالاجازة مش بالحديث. انه اجازة نعم شافها بالاجازة. لكن لما صار اصطلاحا عند المتأخرين - 00:10:20
اه لم يعد ملبسا. نعم. ومن طرف من التدليس اما الاول من طرق التدليس نعم. اما المشافهة فلايهامها المشافهة بالتحديث واما الكتابة فلايهامها الكتابة بنفس الحديث كما كان يفعله المتقدمون. يكتب المحدث منهم الى اخر الاحاديث. الى اخر - 00:10:58
الى اخر احاديثا احاديث يذكر انه سمعها من فلان كما رسمها في الكتاب يعني يعني ينطق بها ويكتب حروفها كاملة. وليست مجرد اجازة. قال الشيخ والدي رحمه الله تعالى. وهو صاحب - 00:11:39
وقد نص الحافظ ابو المظفر الهمداني في جزء له في الاجازة على المنع من ذلك وعلله بالايهام الذي ذكره الحافظ والايهام كما ذكرنا

لم يعد موجودا لانه صار اصطلاحا مشهورا لدى المتأخرين فلم يعد فيه هذا الايمان - 00:11:58
لما انتهى الناظم رحمه الله من زكر الاجازة قال وفي الكتاب قل الي قد كتبت والقيد في اخبرنا به وجد. يعني من طرق التحمل وهذه الطريقة الرابعة وهي تسمى المكاتبة - 00:12:18
المكاتبة هو ان يكتب اليك الشيخ بالحديث بعينه. فمثلا يكتب لك رسالة فيقول فيها حدثني فلان قال اخبرني فلان عن فلان عن فلان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا. فلك ان ترمي عنه - 00:12:38
هذا الحديث الذي كاتبك به نعم. وهذا ليس اجازة وانما ترويه عنه مكاتبة هذه المكاتبة لها صورة اما ان يجيزك في هذه الرسالة يعني بعد ان يذكر الحديث يقول لك وقد اجزت لك ان - 00:12:58
تروي عني هذا الحديث. فيصير مكاتبة واجازة. السورة الثانية ان يكتب لك الرسالة فيها هذا الحديث ولا يجيزك بها. وهذه ايضا صحيحة ولك ان تحدث بها وتعتبرها مكاتب. طيب اذا كانت صحيحة كيف يعبر من تلقى الحديث بهذه الطريقة؟ قال وفي كتابي قل يعني - 00:13:18
اذا كان شيخك قد حدثك من خلال مكاتبتك بهذا الحديث بعينه قل الي قد كتب يعني كتب الي فلانا والقيد في اخبرنا به وجب. يعني لا تطلق اخبرنا بل لابد ان تقيد اخبارنا بماذا؟ بكونه كتابا فتقول اخبرني مكاتبة - 00:13:48
وقلنا في القراءة قرأت على فلان آآ اخبرنا فلان قراءة عليه. فما الان بالنسبة للقراءة يجوز ان تستخدم اخبارنا مطلقة لكن في المكاتبة لا يجوز ذلك او نقول افضل ان تصرح به وان عبر الناظم بقوله والقيد في اخبرنا به وجب. لماذا - 00:14:18
حتى لا يتوهم الشخص انك قرأت على الشيخ. ما الفرق بين القراءة وبين الاجازة وبين المكاتبة لماذا كانت القراءة ارفع من الاجازة ومن المكاتبة؟ في القراءة الان ها؟ الا فيها سماع وسرد. سماع ما ما - 00:14:48
هذا ستستفيد من السماء. الضبط ضبط النفض لان الان معظم التصحيف ومعظم الخطأ يقع من وين من الاعتماد على الانجازات فتظن ان يعني مثلا اذا ارسل اليك كتابا ذكر فيه حديثا قد يكون خطه سيئا - 00:15:08
فتتصحف عندك الكلية وتقرأها خطأ. هل تجد من ينبهك على ذلك؟ بينما في القراءة على الشيخ ستقرأ اذا اخطأت سيصوم. من هنا وجب ان تنبه على طريقة اخذك للحديث. فاذا كان سماعا وهو ارفع - 00:15:28
المستويات تقول سمعت او حدثني او اخبرني دون قيد. فاذا كانت قراءة لا تقول سمعت انما تقول قرأت او اخبرني قراءة او لك ان تقول اخبرني وحدها. لانها صارت على استخدام اخبارنا في القراءة. فاذا جاءت اجازني لا تقول سمعت ولا تقول فيها - 00:15:48
مطلقا بل لا بد ان تصرح بي اجازني او نحوها او تقول اخبرني اجازة او حدثني اجازة او تستخدم ناولني او عن كما سبق معنا او كتب الي او اخبرني مكاتبة او اخبرني مشافهة - 00:16:18
هنا الان في المكاتبة لابد افضل طريقة ان تصرح بانه كتاب فتقول كتب الي فلان اذا عدلت عن هذه الطريقة فالافضل ان تقول اخبرنا مقيدة فتقول اخبرنا كتابة ولا تقل - 00:16:38
اخبرني مطلقا حتى لا يظن انها سماع او او قراءة علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبي قال الشارح رحمه الله من طرق التحمل ان يكتب الشيخ شيئا من حديثه بخطه او يكتبه غيره بامره. ثم يرسله - 00:16:58
الامام الكاتب لها صورتان. اما ان يكون هو الكاتب بنفسه شيخه او يأمر غيره بكتابة هذا الكتاب اليك وصرفه ان يتعرف يعني التلميذ ان يعرف صاحب هذا الخط ويثق في انه خط شيخه - 00:17:35
او خط من امره شيخه. نعم. او يكتبه غيره بامره ثم يرسله ذلك الشيخ الى شخص معين وقد اختلف في الصيغة التي يؤدى بها يؤدي بها ذلك الشخص. فقال الحاكم الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي - 00:17:55
ائمة عصر ان يقول فيما كتب فيما كتب اليه المحدث من مدينة ولم يشافه ولم يشافها ولم بالاجازة كتب الي فلان كتب الي فلان وهي قومه وفي الكتاب قل الي قد كتب. نعم هذا المختار - 00:18:14
لماذا قدمه واختاره وعهد عليه اكثر مشايخه لان فيه التصريح بالطريقة التحمل وهي الكتابة نعم. وذهب جماعة منهم الليث ابن سعد

الى جواز اطلاق حدثنا او اخبرنا. يعني هناك من اجازها مطلقا يجوز - 00:18:34
في موقع تقول حدثنا دون قيد او اخبرنا دون قيد. والصحيح والصحيح ان يقيد ذلك بالكتابة فيقال حدثنا او اخبرنا كتابه او نحو ذلك. طيب الطريقة الخامسة من طرق التحمل قال وهي - 00:18:54
قال وفي المناولة قلنا ولدي وات بقيد ان تقل اخبرني. وصححت ان قربت من اذى مأوى اجزتك وحدس عني. المهمة ما هي؟ المماولة هي ان الشيخ يعطي كتابا الى تلميذه ويقول هذا الكتاب فيه مرويات فرها عني - 00:19:14
ففي الواقع بهذه الصورة هي اجازة. لكنها اجازة مع مناولة الكتاب يأمره بالرواية منه. اذا ما الفرق بين المناولة والاجازة؟ الاجازة لا يناولك الكتاب انما احيلك عليه احالة فاقول اجزت لك ان تروي عني صحيح البخاري. فالواجب عليك انت - 00:19:44
ان تذهب وتبحث عن نسخة صحيحة من سماع لصحيح البخاري ثم ترويها عني. لكن هذه الطريقة اسلمك الكتاب واقول هذه مرياتي فرضها عني. الكتاب هذا اما ان اعطيك اياه على سبيل التلويك. تصبح هذه النسخة المحققة المضبوطة التي تأكدت انا من صحتها ومن صحتي - 00:20:14
ما فيها من مرويات اعطيها لك وانت تروي منها. هذه السورة الاولى. السورة الثانية ان يعطيك الكتاب على سبيل الاعارة تأخذ الكتاب فتنسخه وتتأكد من صحة نسخك ثم تعيد الكتاب الى الشيخ. ولك حين - 00:20:44
ها ان تحدث عني بهذا الحديث. وهذه تسمى المناولة المقرونة بالاجازة. يعني فيها اعطاء مع التصريح بالاذن في الرواية. ولهذا قال وفي المناولة وهي طريقة من طرق التحمل الصحيحة كما سيأتي وصححت في قوله وصححت ان قرنت بالاذن. يعني اذا كانت - 00:21:04
المناولة مقرونة بالاذن هذه مسموعات فرها عني فلك ان ترويها عني ولهذا قال وصححت ان قرنت بالاذن. طيب اذا لم تقرن بالاذن؟ فقلت لك هذه مروياتي واعطيتها لك ولم اقل ارجو يا عمي. حصل فيها خلاف الذي اختاره ابن الصلاح وغير واحد من اهل العلم انها ليست طريق - 00:21:34
كل طرق التحمل ولا يصح الرواية الرواية بها. لماذا؟ قالوا لانه يعلمك بانها روايته. لكن هل اذن لك في الرواية لا. طيب القول الساني قالوا نعم يجوز ان يروي بها ولو لم - 00:22:04
لماذا؟ قالوا لان ما معنى ان يعطيك الكتاب ويقول هذه مروياتي؟ ما الذي يريده بهذا الفعل حفظها عنده طيب لو كان كذلك حفظها عندي وهذه مرياتي اذا هذا اخبار جني ولا لا - 00:22:24
ولهذا قالوا لو ان واحدا سمع من شيخه حديثا سمعه سماع قال حدثني فلان اخبرني فلان فسمع منه حديثا بعد ما سمع منه الحديث قال انا لا اذن لك ان تروي عني هذا الحديث. قال له ان يفعل ذلك؟ هل يجوز له ان يرويه - 00:22:44
مع رفض شيخه ان يحدث به؟ نعم. لاني سمعته وتحملته. ولم يعد الامر اليك. الا اذا قال انا لا احل لك الرواية لانني اخطأت. او لانني انتبهت الى ان هذا الحديث ليس من حديثي. فحينها - 00:23:04
يمنع الطالب من رواية هذا الحديث. فاذا هل انا آآ مطالب بان يأذن لي شيخي في الرواية ما سمعه لا. ولهذا من الطرائف ان بعض المحدثين كان احيانا يحصل بينهم ما يحصل بين الناس - 00:23:24
سيمنعه من الحدود. مسلا الامام النسائي رحمه الله اذا روى في كتابه عن الحارث ابن مسكين يقول الحارث ابن مسكين قراءة عليه وانا اسمع. لا يقول سمعت ولا يقول اخبرنا ولا حدثنا. يقول هكذا. الحارث بن مسكين - 00:23:44
عليه وانا اسمع. لماذا؟ لانه حصل بينهم شيء فمنعه من حضور مجلسه. فكان يتخذ مكانا حيث لا يراه الحارس وهو يسمع حديثه. لهذا لم يستجز ان يقول حدثني لانه الواقع لو يعلم انه موجود - 00:24:04
فلهذا السبب كان يخفي نفسه ويقول الحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع يعني من كان يقرأ عليه سواء باذنه او بدونه. فهنا الان ما دام انه ناوله الكتاب وقال هذه - 00:24:24
ان ارويها ولو لم يأذن في ذلك. ولهذا الصحيح والله اعلم ان المناولة تصح ولو كانت مجردة عن الاجازة. وهذا الرأي الذي مال اليه

الحافظ ابن حجر رحمه الله. واعتبر ان - 00:24:44
طاولة فيها اجازة بالنية. يعني ما لم يراومه الا وهو اه يعني يتضمن معنى تعلية الرواية وانه يجيزه. ولهذا نقول وصححت ان قرأت بالاذن هذا رأي النازر لكن الحافظ ابن حجر سار على انه تصح ايضا ولو لم يقل في المناولة اجازة - 00:25:04
هذا قال نحن اجزتك وحدث عني يعني لما يناوله الكتاب يقول هذه مرويات فروها عني او اجزتك ان تروي عني طيب من من تحمل بالمناولة؟ ماذا يقول؟ بما يعبر عن المناولة. قال وفي المناولة - 00:25:34
قل اه ناولني لما يقول الطالب ناولني فلان حديثة قال اخبرني جنان قال كذا نعرف انها كانت مناولة. وات بقيد ان تقل اخبرني. يجوز لك ان تقول اخبرني لكن عليك ان تقيد ذلك مناولة. فتقول اخبرني مناولة. طيب قال وقد - 00:25:54
عالم على الاجازة. يعني اذا المناولة هي اعلى من الاجازة. وبعض اهل العلم ثم يقول هي اعلى درجات الاجازة. لانها المناولة مقرونة باجازة في اعلى طرق في اعلى اقسامها ولهذا اذا يمكن ان نقول هي اجازة لكنها ارفع انواع الاجازة - 00:26:24
لماذا؟ لان في الاجازة فيها احالة على شيء غير موجود. اقول لك اغوي عني مرياتي. فالمطلوب منك ان ثم ترويها عني. يمكن ان يحصل خطأ فتنسب لي ما ليس من مروياتي ممكن - 00:26:54
لكن اذا قلت هذه مرياتي. ارويها عني. هل يمكن ان تخطئ فتنسب لي ما ليس من مروياتي لا لانها محصورة في هذا الكتاب. ولهذا رأوا اهل العلم ان المناولة اعلى من الاجازة. فيكون ترتيب الطرق - 00:27:14
هي السماء سم القراءة على الشيخ سم المناولة المقرونة بالاجازة سم الاجازة الصحيحة سم ثم ما سيأتي من الاعلام وثم تأتي الوصية والاجادة. قال وقدرها عال على الاجازة. نعم. كيف؟ ما هي - 00:27:34
هي هي ممكن يحصل مش يكثر فيها التصحيح لكن ممكن يحصل فيها تصحيف ولهذا جعلناها انزل من القراءة على الشيخ. لكن الشرط ان يكون الراوي ثقة عارس بما يروي لنقبل منه لكن الممولة في ذاتها بطريقة التحمل صحيحة. والعبرة فيما بعد بتصحيحك للرواية. لان حتى لو سمعت مني - 00:28:04
قد يتصحف عليك الكلام قد تنسى قد تحتاج الى آآ ان تكتب فتح فكل هذا ايضا معرض حتى للصلاة ما هو القراءة؟ نعم. انتقل فيما بعد الى الطريقة التي تليها وهي الوجادة. الوجادة - 00:28:34
كما هي هي ان تجد كتابا آآ تثق في انه لفلان ولم يناولك اياه ولم يكتب اليك به مجرد وجادة وجدت هذا هل لك ان ترميه؟ ها؟ اذا رأيته هل هذه طريقة طريق التحمل - 00:28:54
صحيحة ونقول متصلة لا ها؟ ضبط ايش؟ هو كتاب يعني الان الوجادة على سبيل مثل ما نجد اليوم صحيح البخاري. ما هي علاقتنا اليوم بصحيح البخاري اذا لم يكن عندك اسناد - 00:29:24
ماذا تقول لما يقولوا اخرجه البخاري كأنك تقول وجدت في كتاب آآ اثق في انه منسوب الى البخاري انه قال حدثني عبد يوسف قال اخبرني ما لك؟ قال كذا. فهذه رجال وليست طريقة من طرق التحمل - 00:29:44
اذا كانت لديك اجازة من هذا الشيخ الذي وجدت كتابه. اما اذا لم تكن لديك به فهي طريقة غير معتبرة في التحمل. طيب لو قلنا طريقة غير معتبرة في التحمل اذا الحديث منقطع - 00:30:04
كيف لا؟ احنا لابد ان يكون الحديث متصلا ها؟ عن طريق الواجب ايوا من طريق فانت غير متصل لكنه متصل من طرق اخرى. ولهذا يقرر اهل العلم انه يجب العمل بالاجادة - 00:30:24
وان كانت لا تصح طريقة للتحمل. نعم قال الشارح رحمه الله تعالى ومن طرق التحمل ايضا المناولة وهي قسمان مقرونة بالاذن في الرواية ومجردة عنه. اذا ابقوا القسم الاول المناورة المقرونة بالاجازة والقسم الثاني المناولة المجردة يعني التي ليست فيها اجازة. نعم. اما - 00:30:44
بالاذن فصورتها ان يدفع الشيخ اصل سماعه او فرعا مقابلا به يعني اما النسخة الاصلية او نسخة مقابلة عنه عليه ويقول له هذا سماعي او روايتي عن فلان او عن من ذكر فيه فروه الى الان الى هذا الموطن - 00:31:11

اليه ويقول كذا وكذا هذا مناولة. فلما قال فره عني او اجزت لك روايته عني صارت مناولة مقرونة بالاجازة. طيب الكتاب هذا ويملكه ويملكه اياه او يتركه عنده عاريا الى ان ينسخه ويقابل به. وايهما افضل؟ يقابل؟ التمليك. التمليك. التمليك افضل. لان الان النسخة هذه - 00:31:31

فسق مني ومضبوطا وصرت تملكها. الطريقة الثانية الاعارة ثم لتلسخ ثم ترده قد تخطئ. ولهذا الافضل هذه السورة الاولى او يأتيه الطالب باصل سماعه او فرعه المقابل به ويعرضه عليه - 00:32:01

تأملوا. الصورة الثانية ان التلميذ هو اللي يأتي بكتاب يدور فيه مروياتي. فيقول هذه مروياتك. هل ارويها تأخذ الكتاب اتصفحه اتأكد من ان الاحاديث الموجودة كلها صحيحة ومن مرويات ولا خطأ فيها - 00:32:21

ادوا الكتاب اليه وقال واقول ارويه عني فتصير مناولة مقرونة بالاجازة. نعم. ثم يناوله للطالب ويقول له هذا رواية هذه روايتي او سماعي عن فلان او عن من ذكر فيه فاروه عني او نحو ذلك - 00:32:41

وذلك من العبارات الدالة على الاجازة. وهذه المناولة ارفع انواع الاجازة حتى قال جماعة منهم ما لك رحمه الله تعالى الا انها بمنزلة السماع. انها بمنزلة السماع. لماذا؟ لانها غاية في التوسط لان الكتاب موثق ومضمون - 00:33:01

سلمه في يدك فلا اه احتمال في الخطأ في نسبة اه رواية للشيخ لم يروها ونقل ابن الاثير في مقدمة جامع الاصول ان من اصحاب الحديث من ذهب الى انها اولى من السماع - 00:33:21

ووجهه ان الثقة بكتاب الشيخ مع اذنه فوق الثقة بالسماع منه. واثبت لما يدخل من الوهم على السامع ايها المستمع السامع والمسمع. الشيخ والتلميذ. طبعا هذا فيه غلو ومبالغة. والصحيح ان المناولة - 00:33:38

من السماء وادنى من القراءة. هذه القادة القسم الاول وهو المناولة المقرونة. اما المناولة واما المناولة المجردة عن الاذن في الرواية وصورتها ان يناوله الشيخ الكتاب ويقول له هذا سماعي او روايتي عن فلان ولا يزيد - 00:34:01

على ذلك الصورة نفس الصورة المقرونة بالاجازة غير انه لا يجيزه ولا يزيد على ذلك. فيها خلاف فذهب ابن الصلاح. ذهب ابن الصلاح الى عدم جواز الرواية بها. وذكر ان غير واحد من الفقهاء والاصوليين عابها على المحدثين - 00:34:21

الذين سوغوا الرواية بها. وحكى الخطيب عن طائفة من اهل العلم ان الرواية بها جائزة. وهو الذي مال اليه الحافظ ابن حجر رحمه لانها لانها لا تخلو من اشعار بالاذن في الرواية. لانها لا تخلو من اشعار بالاذن في الرواية - 00:34:41

يعني لما سلمه الكتاب وقال هذه مروياتي فهي اذا كانه يأذن له في روايتها عنه. الا اذا صرح بان هذه مروياتي ولا اذن لك في روايتها لان بها خللا مثلا او لا اثق فيها او نحو ذلك - 00:35:01

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيل علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبي حيث صحت الرواية بها لا تؤدى عند الجمهور الا بلفظ يشعر بها. تناولني او حدثني مناولة او اخبرني - 00:35:21

في مناولة وجوز الزهري وجوز الزهري ومالك اطلاقا حدثنا واخبرنا والاول هو الصحيح. والاول هو الصحيح لان المناولة انزل رتبة من السماع ومن القراءة فلا بد ان يبين الراوي انه اخذ الحديث بطريقة ادنى من السماع والقراءة - 00:35:52

قال ومن طرق التحمل الوجادة وهي بكسر الواو مصدر لوجد غير اه غير مسموع. غير مسموع بعضهم يقول انه غير عربي اصلا فهو يعني منحوت من وجد يجد وجدانا فقالوا - 00:36:15

نعم. وفي الاصطلاح وجد وجدان شيء وجدان مم وجدان شيء آآ بما انه بخط اراويه او مصنفه. هذا هو ان تجد كتابا او مجموعة من الروايات تعلم انها منسوبة الى فلان وتثق في - 00:36:35

لانها منسوبة الى فلان. هذه تسمى وجادة. فان لم تكن فان لم تكن مقرونة باذني اذا كانت مقرونة باذن هذه ماذا نسميها؟ يقول في ماذا نسميها؟ مقرونة باين؟ لا ما فيهاش مناولة - 00:36:55

فقط نكتاب. اجازة في وهذا الاذن اجازة. فمن صححها صححها لانها اجازة ولا لانها اجابة اجازة ولهذا اذا الوجادة فان لم تكن مقرونة باذن يقول في ادائها وجدت بخط فلان او - 00:37:15

فؤتم فيه ولا يجوز ان يقول اخبرني الا اذا كان له منه اذن بالرواية عنه. يعني اذا ليست طريقة من طرق التحمل على الصحيح. لا هادي هذه اجازة عامة سيأتي معنا انها غير مقبولة الاجازة العامة والاجازة للمعدوم والاجازة للمجهول ستأتي. لكن نتكلم عن - 00:37:35

الاجازة الصحيحة. وان كان الاجازة العامة فيها خلاف بين اهل العلم هي الان انت لما تمضي حديث في صحيح البخاري. هل تقول اخبرني البخاري؟ ليش؟ لان الوجادة هذه ليست طريقة من طرق التحمل. طيب هل يجب العمل يجب عليك العمل بهذا الحديث؟ نعمل هذا اليوم نعمل بهذه الاحاديث - 00:38:05

فاذا الوجادة ليست طريقا من طرق التحمل لا تسوغ لك ان تنقل الحديث بصيغة اخبرني او حدثني لكن يجب عليك العمل به كما سيأتي معنا. نعم. يقول في ادائها وجدت بخط فلان او قرأت فيه ولا يجوز ان يقول - 00:38:35

اخبرني الا اذا كان له منه اذن بالرواية عنه. طيب ثم قال وفي الوصية وفي الاعلام وفي الكتاب لذوي الاحلام هذه عطف على قوله والاذن يشترط في الوجادة. اذا الوجادة ليست من - 00:38:55

طرق التحمل المعتبرة وليست متصلة. ولكن لابد ان تكون اجازة لكي يجوز لك الرواية من خلال الاجازة. وكذا الوصية. ايضا الوصية لا يجوز لك ان تروي بها الا اذا كانت مقرونة بالاجازة او لك اجازة من هذا الشخص. والوصية ما هي - 00:39:15

شخص يوصي لك بكتبه فيقول اذا مت فكتبي اذهب ورواياتي اذهبوا بها الى فلان وهي او اراد ان يسافر فيوصي بكتبه لك. هل هذه تتضمن معنى الاجازة ها يعني الواحد لما يموت ويقول كتبي خذوها ليأخذها فلان هل هذه فيها اجازة انه - 00:39:42

لك ان تروي عنه؟ لأ. لانها خلاص ميت. ولابد ان يملك هذه الكتب. احد فيريدك ان تنتفع بها. لكن بخلاف المناولة هذه مروياتي. طيب لماذا تعطيني اياه؟ لارويها فهي المناولة متضمنة لمعنى الاجازة. الاعلام لما الاعلام ما هي؟ نفس المناولة لكن - 00:40:12

بدون مناول ان يقول امامك انا اروي صحيح البخاري عن فلان من طريق فلان. هذا الان اخبار ولا لا الوصية هل تضمنت اخبارا؟ لما اوصي بكتبي اليك اقول اذا مت خذوا كتبي الى فلان. هل فيها اخبار - 00:40:42

بمضمون ما في هذه الكتب لا. ولهذا الوصية هي ايضا من طرق التحمل غير المعتبرة مثل بينما الاعلام ففيه خلاف بين اهل العلم. منهم من يرى ان الاعلام فيه اشعار الاجازة فيصحح الرواية به ومنهم من لا يصححه. ولهذا قال وفي - 00:41:02

في وصية وفي الوصية وفي الاعلام وفي الكتاب عن المكاتبة لذوي الاحلام والصحيح والله اعلم ان المكاتبة لا يشترط فيها آآ في الاذن والاعلام ايضا لا يشترط فيها فيه الاذن والاذن - 00:41:32

يشترط في الوصية وفي الوجادة. ولهذا قال ولا اعتبار بالجميع ان وضح خلوها من على الاصح لما قال على الاصح يعني فيه قول اخر وهذا الذي اراه والله اعلم انه يصح تصح الرواية بالمكاتبة - 00:41:52

بالاعلام وبالمناولة ولو كانت مجردة عن الاذن والاجازة. وهذا الرأي الذي مال اليه الحافظ ابن حجر ابن الصلاح رحمه الله مال الى ان هذه الوصية والاعلام والمكاتبة والمناولة كلها الاربعة هذه اذا كانت مجردة - 00:42:12

عن الاجازة فلا عبرة بها ولا يصح الرواية بها. نعم قال رحمه الله في شرحه الوصية عطف على في الوجادة. اي ويشترط الاذن في الوصية وصورتها ان يوصي الشيخ عند سفره او موته بدفع كتابه الذي - 00:42:32

يرويه لشخص معين. عن بعض السلف انه اجاز الرواية للموصى له بمجرد ذلك من غير اذن من غير اذن الموصي بالرواية. هذه لن فيها خلاف لكن الصحيح عامة اهل العلم ان الموصى له - 00:42:52

هذه الكتب لا يجوز له الرواية الا اذا كانت عنده اجازة من هذا الرجل. وعلله القاضي عياض بان في الدفع للموصى له نوعان من الاذن وشبهها وشبها بالمناولة. فيها نوع اذن والصحيح انها لا اذن فيها. والجمهور - 00:43:10

والجمهور على انه لا يجوز الرواية للموصى له الا اذا اذن له الموصي بالرواية ودعوى ان في الدفع نوعا من الاذن وشبها بالمناولة ممنوعة. ممنوعة لانه لم يعلمه بذلك. نعم. يشترط ايضا الاذن - 00:43:30

الرواية في الاعلام وهو ان يعلم الشيخ الطالب ان هذا الكتاب او الكتاب الفلاني رأيته او سمعته من فلان. كالشهادة على الشهادة

يشترط فيها اذن الاول للثاني في الشهادة على شهادته - 00:43:46
وقال الكثير من ائمة الحديث ونظراء الفقهاء ونظار الفقهاء الفقهاء لا لا يشترط هذا هو الصحيح في الاعلام لا يشترط الاجازة. لانها اخبار الاجمالي فيحصل بدون الاذن كالقراءة على الشريف - 00:44:01
ها؟ استغفر الله. ان الزهر يعني المدققين. ها؟ خاصة المحددين طيب لا يشترط لانه اخبار اجمالي فيحصل بدون الاذن كالقراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ بما قرأ عليه جعلت اخبارا منه بذلك. وكذلك يشترط يشترط غيرهم في الكتاب الاذن بالرواية عند الامد وجماعة. وبه قطع - 00:44:21
في الحاوي وقال غيرهم لا يشترط قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم وهو الصحيح المشهور بين المحدثين وقول كثير من المتقدمين والمتأخرين واليه ذهب جماعة من الاصوليين منهم صاحب المحصول وهذا اختيار اذا ابن الصلاح والعراقي لكن ما مال اليه ابن حجر وهو اقوى والله اعلم من حيث الدليل انها تجزئ. نعم - 00:44:53
قال الناظم رحمه الله تعالى ولا توجز ولا تجز اجازة العموم او رجل مجهول او معدوم. طيب سبق معنا ان الاجازة من من طرق التحمل المعتبر وانها صحيحة. لكن الاجازة - 00:45:19
ليست نوعا واحدا ولا صورة واحدة بل لها انواع متعددة. منها الاجازة بمعين فاجيزك انت واحدد لك المرويات التي تروي ارويها فاقول لك اجزتك ان تروي تعني صحيح البخاري او اجزت لك ان تروي عني مروياتي عن الشيخ فلان. هذه اجازة لمعين يعني - 00:45:38
لشخص معين بمعين يعني بمرويات محددة معروفة. احيانا يكون الامر اجازة لمعين بغير معين فاقول لك اجزتك ان تنوي عني مرويتي. فلم احدد ما هي مروياتي فيجب عليك ان تبحث كل ما يصح عندك انه من النويات لك ان ترويه عني - 00:46:08
في السورة التي ذكرها قال وما تجز اجازة العموم. يعني المجاز الشخص عام كأن يقول اجزت لجميع المسلمين. هل محدد من هو المجاز؟ طيب الاجازة فيها نوع ضعف ولا لا - 00:46:38
لانها اخبار جملة واذن. فلما صار المجاز عاما وغير محدد ازدادت ضعفا ولهذا قال وعلى الصحيح والمسألة فيها خلاف قوي بين اهل العلم. قال ولا تجز اجازة العموم. يعني من قال اجزت - 00:46:58
جميع المسلمين او اجزت بمن ادرك حياتي فهذه على الصحيح انها اجازة غير صحيحة وغير غير مقبولة ولا يجوز للراوي ان يروي بها. وبعض اهل العلم صححها وعمل بها وبنى عليه - 00:47:18
النوع الاخر من الاجازات الاجازة لمجهول. وهو قوله او رجل مجهول. كان يقول اجزت لرجل او اجزت لمحمد ان يروي عني من محمدا غير معروف من هو. فاهمين الان؟ ها؟ لا غير ليست - 00:47:38
فاذا اجزت لفلان وهو لا يعرف من هو. حين هذه ايضا اجازة غير صحيحة وغير مقبولة. او قال او معدوم. كان يقول اجزت لمن يولد لك ان يروي عني وفيها تفاصيل يعني هل هي مجردة او معطوفة على موجود او نحو ذلك. ولهذا هذه انواع او صور من الاجازات - 00:48:08
الممنوعة التي لا يصح بالرواية بها وان صححها بعض اهل العلم. نعم. قال الشارح رحمه الله الاجازة العامة في المجاز له مثل اجزت لجميع المسلمين او لمن ادرك حياتي او لاهل الاقليم الفلاني - 00:48:38
القاضي ابو الطيب الطبري وصرفها للموجدين منهم عند الاجازة وصححها ابو بكر الخطيب. يعني اذا لو قلت اجزت لجميع المسلمين يكون الامر لمن كان حيا في تلك اللحظة. وغير واحد مطلقا ورأوها شبيهة بالوقف على بني تميم او - 00:48:58
على قريش وذهب الباقون الى عدم صحتها لانها اضافة الى مجهول فلا تصح كالوكالة. كالوكالة اذا وكلت شخصا مجهولا لم تنعقد نعم. وروى بالاجازة العامة جمع كثير جمعهم بعض الحفاظ في كتاب ورتبهم على حروف المعجم لكثرتهم. وهي الحقيقة - 00:49:18
يعني لان تروي باجازة عامة خير من ان تروي بلا بلا رواية اصلا. فلهذا استجاز الرواية فبها بعض من لم يجد سبيلا الى الرواية من من غير طريقه. نعم. والاجازة التي جهل فيها المجاز له ونسميها الاجازة بالمجهول - 00:49:38

ها مثل اجزت لرجل او لجماعة او لمحمد المصري مثلا او ثم جماعة وسمى جماعة جماعة يعرفون بذلك. يعني محمد المصري ويكون مجموعة. نعم ليس معينا. جماعة يعرفون بذلك. ولم يتضح - 00:49:58

المراد باطلة لعدم الوصول الى معرفة مجاز له. والاجازة للمعدوم للمجهول هذه يكاد ان يكون محل والاجازة للمعدوم مثل اجزت لمن يولد لفلان او لطلبة العلم ببلد كذا متى كان. متى كانوا اما - 00:50:18

وقال لطلبة العلم في مدينة كذا هذا محدد. لكن متى كانوا؟ يعني حتى من يولد منهم ومن يصبح منهم طالب علم. نعم ابو الفضل ابن عمروس المالكي والقاضي ابو عبد الله الدمغاني - 00:50:38

اغاني الحنفي وابو يعلى بن الفراء الحنبلي ومعظم المتأخرين كما نقل القاضي عياض. لان الاجازة اذن لا لا محادثة فلا يشترط فيها الوجود. يعني يمكن ان يكون لشخص غير موجود على اعتبار انها اذن. والاذن يمكن ان يكون لمن - 00:50:55

سيأتي لكنها ليست مجرد اذن بل هي اخبار لكنه اخبار جندي. ولهذا هي ممنوعة. نعم واستعمل هذه الاجازة من القدماء ابو بكر بن ابي داوود وابو عبدالله بن منده واستعمل الثلاثة ابن ابي خيثمة - 00:51:18

الصباغ والماوردي وغيره وغيرهما. وهو الصحيح عند ابن الصلاحي. لان الاجازة في حكم الاخبار جملة وكما لا يصح الاخبار للمعدوم لا تصح الاجازة له. يعني اذا هي فيها شائبة بين الاذن وبين الاخبار الجني. ولهذا لا - 00:51:38

ان تكون الاجازة للمعدوم بينما الاجازة للحمل جائزة وماضية وان كان غير موجود على الحقيقة ولا يتمكن من من الاخبار. بهذا نكون انتهينا من طرق التحمل. نقف عند هذا الموطن ونكمل في الدرس القادم بمشيئة الله - 00:51:58

هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم علماء بني قومي تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا لي علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل علماء لهم عقل - 00:52:18

هذا البرنامج برعاية شركة ليبيانا للهاتف المحمول ليبيانا ديما معنا - 00:52:58